

ما حكم من صلى لغير القبلة ثم علم الاتجاه الصحيح بعد يوم؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل ما حكم من صلى الى غير القبلة؟ وبعد مرور يوم على هذه الصلاة تبين له ذلك. فهل عليه قضاء قضاء هذه الصلاة ان كان في البلد او عنده احد يخبره عن القبلة وتسهل وفرق - [00:00:00](#)

فعليه الاعادة اما اذا كان في بر ولا عنده احد يبين له جهة القبلة واجتهدوا تحرى وصلى صلاته صحيحة ولو تبين له بعد ذلك انه الى غير القبلة لانه فعل ما يستطيع - [00:00:19](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها توه فعل ما ما يستطيع صلى واجتهد صلاته صحيحة قيل ونزل في ذلك قوله تعالى ولله المشرق والمغرب - [00:00:40](#)

فاينما تولوا فثم وجه الله نزلت في قوم مسافرين اجتهدوا وتحروا القبلة وصلوا ثم تبين لهم في النهار انهم الى غير القبلة فانزل الله هذه الآية ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله - [00:01:05](#)

ان الله واسع العليم اما الانسان الذي في البلد عنده المساجد والمحاريب وعنده الناس يسألهم ولكنه فرط ولم يسأل فهذا يعيد الصلاة لانه تساهل ليس له حق انه يجتهد لان عنده - [00:01:28](#)

علامات القبلة واضحة ما يحتاج الى اجتهاد يذهب الى المسجد يشوف المحراب او يسأل من حوله من المسلمين عن جهة القبلة - [00:01:52](#)